

التنظيم القانوني  
لاستغلال براءة الاختراع  
دراسة مقارنة

الشفيع جعفر محمد الشلالي  
مدرس القانون التجاري  
كلية الحقوق - جامعة عدن

دار الكتب القانونية دار شتات للنشر والبرمجيات

مصر

مصر

## جَمِيعُ الحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

جميع حقوق الملكية الأدبية والفكرية محفوظة ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنفيذ الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على شرائط أو أحزمة إسطوانات كمبيوترية أو برمجته على إسطوانات ضوئية إلا بموافقة المؤلف الناشر خطياً.

### EXCLUSIVE RIGHTS BY THE AUTHOR

No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the author and the publisher.

### DROITS EXCLUSIFS A L'AUTEUR

Aucune partie de cette publication mai être traduit, reproduit, distribué dans tout ou par des moyens de fournis, ou stockées dans une base de données ou de récupération de système sans l'autorisation écrite préalable de l'auteur ou l'éditeur .

## اسم الكتاب

التنظيم القانوني

لاستغلال براءة الاختراع

دراسة مقارنة

الشفيع جعفر محمد الشلالي

مدرس القانون التجاري

كلية الحقوق - جامعة عدن

سنة النشر

2011

رقم الإيداع

23425

الترقيم الدولي I.S.B.N

978 - 977 - 386 - 383 - 0



## دار الكتب القانونية

الفرع الرئيسي :

مصر - المحلة الكبرى - السبع بنات 24 شارع عدلى يكن

ت : 0020402224682 فاكس : 0020402220395

محمول : 0020123161984 0020105020737

الفروع :

القاهرة - 38 شارع عبد الخالق ثروت - الدور الثالث

ت : 0020223958860 فاكس : 0020223911044

محمول : 0020103474690 0020122212067

المطابع :

مصر - المحلة الكبرى - السبع بنات 24 شارع عدلى يكن

ت : 0020402227367 فاكس : 0020402220395

Website : www.darshatat.com

E-Mail : info@darshatat.com

## المقدمة

نظراً إلى الأهمية المتزايدة و الدور الكبير الذي تؤديه الاختراعات بأنواعها كافة في تطوير المجتمعات وإسهامها في تذليل الصعوبات التي تواجه الإنسان في شتى مجالات حياته اليومية من خلال اختراع منتجات صناعية جديدة تكون لها أهمية كبيرة، أو من خلال تسهيل العمليات الصناعية التي يمارسها الإنسان بواسطة اختراع طريقة صناعية جديدة تؤدي إلى الوصول إلى جودة في المنتج مع بذل أقل جهد أو استعمال طرائق معروفة مسبقاً في الوصول إلى شيء جديد .

وعلى هذا النحو فإن ما يبذله المخترع من جهد عقلي وجسدي ومادي من أجل الوقوف على هذا الاختراع بصورته النهائية وتحقيق الأهداف المرجوة منه فلا شك أن ذلك يسهم في رفع المستوى التكنولوجي في الصناعة الوطنية ومن ثم يعمل على رفع مستوى الاقتصاد الوطني من خلال الاستغلال الأمثل لهذه الاختراعات . لذلك أولى المشرع اليمني والمشرع العربي والدولي أهمية كبرى لهذه الاختراعات وقام بتنظيم أحكام قانونية خاصة ببراءة الاختراع الذي لم يتوصل إليه المخترع إلا بعد جهد مضنٍ فقرر له الحماية القانونية من خلال إعطائه مدة معينة لاحتكار الاختراع تختلف من تشريع إلى آخر تقديراً منه بالجهد الذي بذله المخترع فمنحه حقاً لاستغلال اختراعه لمدة زمنية محددة بقيود معينة ، وخلال هذه المدة لا يحق لغيره التعدي على هذا الحق وإلا عد مخالفاً القانون ومقلداً يستحق بفعله هذا العقوبة المقررة في سياق القانون ويكون لصاحب براءة الاختراع أن يتمسك بالحماية القانونية للاختراع في مواجهة غيره .

غير أنه يجب على صاحب الاختراع أن يتقدم بطلب إلى الجهة المختصة يطلب منها أن تمنحه براءة اختراع وبحصوله على براءة الاختراع فإنه يتمتع بالحماية القانونية التي قررها المشرع للمخترع ويصبح له وحده حق احتكار الاختراع ويمنع على الغير التعدي على هذا الحق أو القيام باستغلاله من دون إذن مالك البراءة أو موافقته أو موافقة من آلت إليه البراءة .

ونظراً إلى أهمية هذا الموضوع فقد أوليت جل اهتمامي في البحث عن الطريق الأمثل الذي يكون للمخترع من خلاله استغلال اختراعه للاستفادة منه، علماً بأنه يتصرف بالجانب المالي لبراءة الاختراع ، فيكون له أن يستغل الاختراع عن طريق الغير وذلك من خلال التنازل عن براءة الاختراع كلياً أو جزئياً أو أن يقوم بالترخيص بهذا الاستغلال ، أو أن يستغله بنفسه مباشرة بأن ينشئ مشروعاً خاصاً به من أجل استغلال هذا الاختراع والإفادة منه مالياً .

ويتزايد الإهتمام بهذه الاختراعات عندما يتم تصدير المنتجات الخاضعة لبراءة الاختراع فيتم تصنيع هذه المنتجات وبيعها بموجب ترخيص من مالك البراءة، فمالك البراءة يقوم بإعطاء الغير من الأشخاص الاعتبارية أو الأشخاص الطبيعيين ترخيصاً بالاستغلال ويتحصل هو على المقابل العادل لما بذله من جهود وأموال حتى يتمكن من إنجاز هذا الاختراع . كما أن مالك البراءة يستطيع - أيضاً - أن يبرم تصرفاً آخر غير الترخيص بالاستغلال وهو أن يتنازل عن براءة الاختراع كلياً أو جزئياً وفي هذه الحال فإن المتنازل إليه يحل محل مالك البراءة فيما تنازل له به ويحق له أن يبرم التصرفات ، الواردة كلها على براءة الاختراع بصفته مالكا لها .

من خلال هذه البحث تناولت الأحكام الخاصة بالتصرفات الواردة على براءة الاختراع من تنازل وترخيص وذلك من خلال استعراض كل تصرف على حدة، وتوضيح الأحكام المتعلقة به، على أن هذه التصرفات التي يقدم عليها مالك البراءة هي التصرفات الإرادية أو الاختيارية التي يبرمها مالك البراءة باختياره وبالشروط التي يراها مناسبة له وتحقق مصالحه وتضمن حقوقه من خلال الاتفاق مع الطرف الثاني في العقد المتصرف إليه بالبراءة" بحيث إن عقود التصرف الواردة على براءة الاختراع ترتب آثاراً بين طرفي العقد فيجعل مالك البراءة والمتصرف إليه كل منهما ملتزماً للأخر بالتزامات محددة.

وتناولت الصورة الثانية لاستغلال براءة الاختراع وهي التي تتم رغم إرادة صاحب البراءة من دون موافقته ويتم ذلك بطريقتين ، هما: التنازل الإجباري عن براءة الاختراع، الذي هو حق خاص بالدولة تلجأ إليه في حالات معينة تقتضيها المصلحة العامة للدولة ومدى أهمية الاختراع للدولة وغالباً ما يصدر قرار عن الدولة يقضي بشراء البراءة جبراً وتعطي صاحب البراءة تعويضاً عادلاً مقابل هذا الشراء الإجباري وسندرس هذا النوع بشيء من التفصيل وإضافة إلى الصورة الأولى " التنازل الإجباري " هناك الترخيص الإجباري الذي تلجأ إليه الدولة في حالات معينة تقتضيها المصلحة العامة وتعطي في هذه الصورة للغير حق استغلال براءة الاختراع رغم إرادة المخترع. يحدث ذلك في حالة تعسف المخترع في استعمال حقه بمنح الغير تراخيص اتفاقية وتعليقها على شروط مغالى فيها، أو نتيجة لعدم الاستغلال أو عدم كفايته، لعدم تمكن مالك البراءة من القيام بالاستغلال على الوجه المطلوب والملبي لاحتياجات المجتمع.

## موضوع البحث :

من خلال البحث في عدة مواضيع في القانون التجاري ليكون أحدها موضوعاً للمناقشة في رسالتي للماجستير فأني رأيت أن موضوع براءة الاختراع يحتل أهمية كبيرة في حياة المجتمع اليمني لارتباطه بالناحية الاقتصادية في ظل التغيرات الجارية في العالم حيث إن أنظار العالم تتجه اليوم إلى الاختراعات والتطور التكنولوجي والسعي إلى ضمان حق المخترع واحترامه في استغلال اختراعه وكذا في كيفية استغلال هذه الاختراعات والاستفادة منها من الدولة والمجتمع .

كما إني أود من خلال طرح هذا الموضوع للمناقشة أن ألفت نظر المشرع اليمني إلى زيادة الاهتمام بالاختراع وإلى العمل على تطوير وتنظيم الأحكام القانونية التي تساعد أولئك الناس الذين يتمتعون بقدرات ومهارات علمية وفنية ودعمهم مادياً ومعنوياً والاهتمام بهم وتوفير السبل كافة لهم من أجل الإبداع والابتكار للوسائل والطرائق التي تساعد المجتمع اليمني على تطوير حياته الاقتصادية وحماية حقوق أولئك المخترعين .

إني أمل أن يكون لهذا الموضوع اهتمام كبير في ظل التطورات الجارية في الحياة الاقتصادية ونشاط الاستثمار في اليمن وحث المشرع إلى وضع قواعد قانونية تلائم هذه التغيرات في الحياة الاقتصادية العالمية .

## أسباب اختيار موضوع البحث :

أن الأسباب الداعية إلى الكتابة في هذا الموضوع، والبحث فيه بحثاً مفصلاً ومناقشة الجوانب كافة التي تتعلق به هي :

أولاً : إن التطور السريع للتكنولوجيا في المجتمعات البشرية في مختلف مجالات الحياة وتأثيرها في حياة الأفراد في هذه المجتمعات سلباً وإيجاباً إنما يستدعي من المشرع مواكبة هذه التطورات والاهتمام بها من خلال وضع الأحكام والقواعد القانونية التي تناسب تطور هذه الاختراعات وتلائمها والتطورات التكنولوجية واستخدامها .

**ثانياً:** إن تزايد اهتمام الدول الصناعية الكبرى بالعمل والتكنولوجيا والاختراعات ووضع التنظيم القانوني لها وتوفير كل السبل والمتطلبات المادية أمام المخترعين قد فتح المجال أمامهم للقيام بالأبحاث والاختراعات والأعمال التي تساعد هذه الدول في تطوير نفسها أكثر فأكثر وهو ما نطمح إليه في بلادنا أيضاً.

**ثالثاً :** إن المجتمعات العربية والدول النامية هي من تستورد هذه الاختراعات والتكنولوجيا من الدول الأوروبية أو الصناعية الكبرى ضمن شروط نقل تكنولوجيا مرهقة لهذه الدول النامية التي تعد بلادنا منه وذلك ليس نتيجة عجز عقول شبابها وإنما نتيجة قصور الدول النامية في تذليل الصعوبات والمعوقات واعتماد الإمكانيات المادية الملائمة التي تساعد عقول شبابها على البحث والاختراع .

**رابعاً :** على الدولة اليمنية العمل على تشجيع المخترعين والاهتمام بهم وفتح المجال أمام المخترعين من أجل القيام باختراعات تفيد المجتمع اليمني والعربي وتعزز نمو القدرات البشرية والاقتصادية والاستفادة منها .

**خامساً :** ولا يقتصر الأمر على دعوة المشرع اليمني إلى الاهتمام بهذا الجانب وحسب، وإنما يجب عليه فرض الحماية لحقوق المخترع من خلال وضع قواعد قانونية توجب على المخترع أن يسلك طريقاً معينة لاستغلال اختراعه وكذا حماية هذا المخترع من تعدي الآخرين على حقه هذا مما سيؤدي إلى تطور الاختراعات وضمان حقوق المخترعين .

**سادساً :** إنني أسعى إلى السمو بقواعد قانون الحق الفكري اليمني من خلال التحقق في قواعده ودراستها وتحليلها ، وملائمتها والواقع وتبيان مكامن القصور والنقص اللذين يكتنفها بالمقارنة بالقوانين العربية كالقانون المصري للملكية الفكرية رقم(82) لسنة 2002م والقانون الأردني بشأن براءة الاختراع رقم (32) لسنة 1999م.

**سابعاً :** إن هذا الموضوع يعد موضوعاً مهماً وحيوياً للمجتمع اليمني والدولي خاصة نظراً لتطور دور التجارة والصناعة في العالم وظهور منظمة التجارة العالمية وسعي اليمن إلي الانضمام إلى هذه المنظمة من أجل إطلاق حرية التجارة وأيضاً ومن أجل إنعاش الاستثمار في اليمن، وأيضاً من أجل فتح الطريق أمام الشركات العالمية الكبرى لنقل التكنولوجيا من داخل اليمن إلى خارجه. وهو ما يجعل أهمية موضوع البحث يتعدى المجتمع اليمني إلى المجتمع الدولي .

**ثامناً :** ونظراً إلى هذه المزايا التي يحققها موضوع البحث ولأهميته فقد وقع اختياري للكتابة فيه، لما أرى فيه من أهمية بالنسبة إلى بلادي وحيث اعتقد أنه لم يسبق أن كتب فيه أحد بشكل كافي، ولما سبق، فقد شرعت بالكتابة فيه بهدف حصولي على درجة الماجستير.

### **منهج البحث :**

أعتمد الباحث في البحث بهذا الموضوع على أسلوب المنهج التحليلي المقارن للقواعد والأحكام القانونية التي يتضمنها قانون الحق الفكري اليمني فيما يتعلق بالتنازل والترخيص باستغلال براءة الاختراع من خلال دراستها بشكل منهجي وبالمقارنة ببعض التشريعات الأخرى للمشكلات القانونية في هذا الموضوع من أجل الوصول إلى معالجات قانونية لها تكون أكثر ملائمة وتوافق النظم القانونية الحديثة في مجال الاختراع، في ظل التطور المتسارع للحياة الاقتصادية والصناعية والتكنولوجيا في العالم .



# فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ



الموضوع	الصفحة
المقدمة.....	9
<b>الفصل التمهيدي</b>	
<b>مفهوم براءة الاختراع عموماً</b>	
<b>المبحث الأول</b>	
ماهية براءة الاختراع.....	15
المطلب الأول : تعريف براءة الاختراع.....	17
أولاً: تعريف الاختراع.....	17
ثانياً: تعريف براءة الاختراع.....	22
المطلب الثاني : خصائص براءة الاختراع.....	27
<b>المبحث الثاني</b>	
<b>شروط وأثار منح البراءة.....</b>	
المطلب الأول : شروط منح البراءة.....	31
الفرع الأول : الشروط الشكلية.....	33
أولاً: تقديم طلب تسجيل براءة الاختراع.....	33
الأجانب.....	34
ثانياً: إجراءات تسجيل طلب البراءة.....	34
ثالثاً : منح شهادة براءة الاختراع.....	39

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني : الشروط الموضوعية	41
أولاً: الابتكار	41
ثانياً: الجدة	43
ثالثاً: قابلية الاختراع للتطبيق الصناعي	46
رابعاً: مشروعية الاختراع	47
المطلب الثاني : آثار منح براءة الاختراع	51
الفرع الأول : حقوق صاحب البراءة	51
أولاً: الحق الأدبي	52
ثانياً: الحق المالي	52
الفرع الثاني : التزامات صاحب البراءة	55
أولاً : التزام مالك البراءة بدفع الرسوم	55
ثانياً: الالتزام بالاستغلال	56

## الفصل الأول

الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع	57
المبحث الأول	
صور الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع	59
المطلب الأول: عقد التنازل عن براءة الاختراع	59
الفرع الأول : ماهية عقد التنازل	61

الموضوع	الصفحة
أولاً: تعريف عقد التنازل.....	61
ثانياً: خصائص عقد التنازل.....	63
الفرع الثاني : أنواع عقد التنازل.....	67
أولاً : من حيث وجود المقابل أوعدم وجوده .....	67
ثانياً: التنازل الكلي و الجزئي عن براءة الاختراع .....	68
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية لعقد التنازل عن براءة الاختراع.....	71
المطلب الثاني : عقد الترخيص بالبراءة.....	77
الفرع الأول : ماهية عقد الترخيص بالبراءة.....	77
أولاً: تعريف عقد الترخيص بالبراءة .....	77
ثانياً: خصائص عقد الترخيص بالبراءة .....	81
الفرع الثاني : أنواع الترخيص بالبراءة.....	85
أولاً : الترخيص البسيط .....	85
ثانياً: الترخيص الوحيد .....	85
ثانياً: الترخيص الاستثنائي.....	87
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية لعقد الترخيص بالبراءة .....	91
<b>المبحث الثاني</b>	
<b>أركان عقود الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع .....</b>	<b>97</b>
المطلب الأول : الرضا في عقود الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع.....	97
انعقاد العقد .....	98

99	..... اشتراط الكتابة في عقود الاستغلال لبراءة الاختراع
103	..... <b>المطلب الثاني</b> : العاقدان في عقود الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع ...
103	..... <b>الفرع الأول</b> : الشخص الطبيعي
104	..... <b>أولاً</b> : الأهلية
111	..... <b>الفرع الثاني</b> : الشخص الاعتباري
113	..... الشخص الاعتباري مالك لبراءة الاختراع
119	..... <b>المطلب الثالث</b> : المحل في عقود الاستغلال في براءة الاختراع
120	..... <b>أولاً</b> : يجب أن تكون مشروعة
122	..... <b>ثانياً</b> : يجب أن تكون موجودة
123	..... <b>ثالثاً</b> : يجب أن تكون معلومة
124	..... <b>رابعاً</b> : القدرة على التسليم

### المبحث الثالث

127	<b>الآثار المترتبة على عقود الاستغلال الاختياري لبراءة الاختراع .</b>
127	..... <b>المطلب الأول</b> : التزامات مالك البراءة
129	..... <b>الفرع الأول</b> : الالتزام بالتسليم
137	..... <b>الفرع الثاني</b> : الالتزام بالضمان
149	..... <b>المطلب الثاني</b> : الالتزامات المتصرف إليه
149	..... <b>الفرع الأول</b> : الالتزام بدفع المقابل

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني : الالتزام بالاستغلال	157
<b>الفصل الثاني</b>	
<b>الاستغلال الإجباري لبراءة الاختراع</b>	
<b>المبحث الأول</b>	
صور الاستغلال الإجباري لبراءة الاختراع	163
المطلب الأول : الترخيص الإجباري باستغلال براءة الاختراع	163
الفرع الأول : ماهية الترخيص الإجباري	165
أولاً: تعريف الترخيص الإجباري	165
ثانياً: خصائص الترخيص الإجباري	170
الفرع الثاني : حالات منح التراخيص الإجبارية	175
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للترخيص الإجباري	185
الفرع الرابع : إجراءات الحصول على التراخيص الإجبارية	191
المطلب الثاني : التنازل الإجباري عن براءة الاختراع	197
الفرع الأول : ماهية التنازل الإجباري	197
أولاً: تعريف التنازل الإجباري	197
ثانياً: خصائص التنازل الإجباري	199
الفرع الثاني : حالات الحصول على التنازل الإجباري	203
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للتنازل الإجباري	209

الموضوع	الصفحة
الفرع الرابع : إجراءات الحصول على التنازل الإجباري .....	215
<b>المبحث الثاني</b>	
<b>الآثار المترتبة على الاستغلال الإجباري لبراءة الاختراع .....</b>	
المطلب الأول : التزامات مالك البراءة .....	219
أولاً: الالتزام بالتسليم .....	220
ثانياً: الالتزام بالضمان .....	222
المطلب الثاني : التزامات الطرف المستغل للبراءة جبراً.....	225
أولاً: الالتزام بدفع التعويض العادل لمالك البراءة .....	225
ثانياً: الالتزام باستغلال براءة الاختراع .....	227
الخاتمة .....	229
الخلاصة بالإنجليزية.....	235
المراجع والمصادر .....	241
فهرس الموضوعات .....	247



سنة النشر

2011

رقم الإيداع

23425

الترقيم الدولي I.S.B.N

978 - 977 - 386 - 383 - 0



( ليس لدينا أى وكلاء آخرين ) تطلب الكتب فقط من :

## دار الكتب القانونية

المركز الرئيسى : المحلة الكبرى – السبع بنات - 24 شارع عدلى يكن  
ت : 0020402224682 فاكس : 0020402220395

الفروع : القاهرة – 38 شارع عبد الخالق ثروت – الدور الثالث  
ت: 0020223958860 فاكس : 0020223911044

المطابع : المحلة الكبرى – السبع بنات 57 ش رشدى  
ت: 0020402227367  
المدير التجارى :

عادل شتات محمول : 0020123161984

**Website : [www.darshatat.net](http://www.darshatat.net)**

**E-mail : [info@darshatat.net](mailto:info@darshatat.net)**

**E-mail: [darshatat@gmail.com](mailto:darshatat@gmail.com)**